مشروع

50 وقفة للحياة الزوجية السعيدة

عدنان بن عبد القادر

جميع الحقوق محفوظة

حقوق الطبع محفوظة ولا يسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو
ترجمته إلى أي
لغة أخرى دون الحصول على إذن مسبق من الناشر

دار المسك للنشر والتوزيع

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد،،

قال الله تعالى:﴿**وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجاً لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا**﴾:(الروم ٢١)، وقال الله تعالى:﴿**هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا**﴾ (الأعراف١٨٩).

على أساس هذا التوجيه الرباني حرصنا على تقوية الروابط الأسرية القائمة على الحب والاحترام المتبادل بين الزوجين مما يثمر نواة صالحة في المجتمع تنعكس على سلوكيات الأبناء. من أجل ذلك قام هذا المشروع تحت عنوان: (**من أجل علاقة حب**) والذي يحتوي على كتيبات تتكلم عن أسلوب المعاملة الزوجية وهو الذي بين يديك، وأشرطة تبين هدي النبيﷺ في معاملته أزواجه.

والله نسأل أن يعيننا على نشر هذا المشروع، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه.

حامل المسك

إن كان النبيﷺ قدوة لك فأقبل وإلا فلا

• لا تصدمها في الأيام الأولى

إن من حق العشرة عليك أن تختار الزمن المناسب والكلام المناسب خصوصاً في الأيام الأولى من الزواج، فلا تمازحها في الأيام الأولى بقولك: «سأتزوج من ثانية»فهل ترضى منها قولها لك: «إن لم تعجبني فسأخلع نفسي وسأرجع إليك المهر فنفترق؟».

قال الله تعالى:﴿**وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ**﴾ (النساء ١٩).

وقال النبيﷺ : «استوصوا بالنساء خيراً» (رواه البخاري ومسلم)

• من لانت كلمته وجبت محبته

إن الطريقة العقيمة القائمة على الأمر والنهي لن تجني من ورائها إلا طاعة زائفة باطنها الكُرْهُ والبغض[1] ماضرك لو أدخلت في الكلام «لو تسمحين -لو كان كذا- أفضل هذا.. إلخ».

---

1 - همسات جريئة في أذن آدم- د. نجاح الظهار.

قال الله تعالى: ﴿**وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ**﴾ (النساء ١٩).

وقال النبيﷺ : «خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي» (رواه الترمذي، وصححه الألباني)

وقد كان النبيﷺ يمازح أهله، قالت عائشة-رضي الله عنها-: «سابقني رسول الله ﷺ فسبقته- وذلك قبل أن أحمل اللحم- ثم سابقته بعد ما حملت اللحم فسبقني، فقال: هذه بتلك» (رواه أحمد وأبو داود ، وصححه الألباني)

- **تزين لزوجتك كما تحب أن تتزين لك**

هل من الواجب على الزوجة أن تفوح منها رائحة العطر الجذابة، وتستقبلك وقد فاحت منك رائحة العرق[1] أو السجائر النفاذة؟

إن إهمال الرجل لمظهره ونظافته قد يؤدي إلى نفور الزوجة وربما وقوعها فيما لا يحمد عقباه.

قال الله تعالى:﴿**وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ**﴾ (البقرة ٢٢٨).

١- المرجع السابق.

قال ابن كثير: «ولهنَّ على الرجال من الحق مثل ما للرجال عليهن».

وقال ابن عباس)رضي الله عنه(: «إني لأحب أن أتزين للمرأة كما أحب أن تتزين لي المرأة».

وقال النبي النبي(ﷺ) : «إن الله جميل يحب الجمال»

• دعك عن قول الرفاق إلا من كان حكيماً

لا تلتفت إلى التوجيهات التي يمليها عليك الأصحاب في شأن زوجتك، وخاصة الشباب، إلا ما صدر من كبار السن من الرجال، من أهل الخبرة والنصيحة إن رأيت أن الوقت مناسب للعمل بها، فقد كان عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) يقول النبي(ﷺ) : «يا رسول الله حجِّب نساءك» فلم يستجب له النبي(ﷺ) ، وعندما أنزل الله تعالى آية الحجاب ﴿ **وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ**﴾ (الأحزاب ٥٣). أمر النبي(ﷺ) بالحجاب (رواه البخاري) فبالرغم من كون عمر (رضي الله عنه) حكيماً إلا أن النبي(ﷺ) لم يأخذ بقوله، إلى أن جاء الوقت المناسب للعمل به.

• ترفع عن استعمال مال الزوجة

لا تتنازل عن أحد ركني القوامة وهي النفقة، وإلا فما هي مهمتك في البيت؟ إن الرجل الحر الكريم هو الذي يعتمد في تكوين الأسرة وبنائها على ماله الخاص، لا أن يسطو على جيب زوجته! فهل يا ترى قد استنوق الجمل[1] -أي تحول إلى ناقة- قال الله تعالى:﴿**الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ**﴾(النساء ٣٤). فإذا استعمل الزوج مال زوجته قد تضعف تلك القوامة والسيادة.

• الجزاء من جنس العمل

فإذا أحسنت التعامل مع زوجتك فإن الله سبحانه سيجعل الناس يحسنون التعامل معك، قال الله تعالى: ﴿**هَلْ جَزَاءُ الإِحْسَانِ إِلاَّ الإِحْسَانُ**﴾ (الرحمن ٦٠). وقال سبحانه:
﴿ **فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى (٥) وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى (٦) فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى**﴾ (الليل :٥-٧).

١- المرجع السابق

وإن أسأت التعامل مع زوجتك فإن الله – عز وجل– سيسلط عليك من لا يحسن التعامل معك، سواء من المسؤولين في العمل، أو الأصدقاء، أو في المعاملات اليومية، قال تعالى:﴿**وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ**﴾(الشورى٣٠) ، وقال سبحانه:﴿**وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى (٨) وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى (٩) فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى**﴾ (الليل :٨-١٠). وكما تدين تدان. فمن وجد خيراً فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومنَّ إلا نفسه.

- **إحذر من ظلم الزوجة**

قال الله تعالى:﴿**فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيّاً كَبِيراً**﴾ (النساء٣٤).

قال البقاعي: «أي قدرة الله عليكم أعظم من قدرتكم عليهن.. فاحذروا عقوبته بما له من العلو والكبر».

وقال ابن كثير: «فإن الله العلي الكبير ولي النساء، وهو ينتقم ممن ظلمهن وبغى عليهن».

وقال الشاعر:

لا تظلمن إذا ما كنت مقتدراً

فالظلم آخره يأتيك بالندم

نامت عيونك والمظلوم منتبهٌ

يدعو عليك وعين الله لم تنم

- **وجوب طاعة الزوجة لزوجها**

وذلك لأمور:

أولاً: سماه الله – عز وجل– سيداً: قال الله تعالى عن امرأة العزيز:﴿ **وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَى الْبَابِ**﴾ (يوسف ٢٥). ، والسيد تجب طاعته.

ثانياً: الرجل قوام على المرأة، قال الله تعالى: ﴿**الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ**﴾ (النساء٣٤).

قال ابن عباس رضي الله عنه : «أي: أمراء، عليها أن تطيعه فيما أمرها به من طاعته».

ثالثاً: قول النبي ﷺ : « لو أن رجلاً أمر امرأته أن تنقل من جبل

أحمر إلى جبل أسود، ومن جبل أسود إلى جبل أحمر، لكان لها أن تفعل» .(رواه الإمام أحمد).

• **مسألة**: قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله–: «يجب على الزوجة خدمة الزوج في البيت، فإن الزوج سيدها بكتاب الله، ولأن ذلك هو المعروف، فعلى المرأة أن تخدم زوجها الخدمة المعروفة من مثلها لمثله، يتنوع ذلك بتنوع الأحوال، فخدمة البدوية، ليست كخدمة القروية، وخدمة القوية، ليست كخدمة الضعيفة». (بتصرف واختصار).

• استجيبي لدعوة الزوج

قال رسول الله ﷺ : «إذا دعا الرجل زوجته لحاجته، فلتأته وإن كانت على التنور» (رواه النسائي).

وقال ﷺ : «إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها، لعنتها الملائكة حتى تصبح» (متفق عليه)

• **مسألة**: قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله–:

«يجب على الرجل أن يطأ زوجته بالمعروف، وهو أوكد حقوقها عليه،

وهو أعظم من إطعامها، والوطء الواجب بقدر حاجتها وقدرته على ذلك».

- **مسألة**: لا يجوز إتيان الزوجة على وجه محرم: قال الرسول ﷺ: «لا ينظر الله إلى رجل يأتي امرأته في دبرها» (رواه النسائي).

وقال رسول اللهﷺ : «من أتى حائضاً أو امرأة في دبرها، أو كاهناً فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد» (رواه أبو داود).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله-: «وطء المرأة في دبرها حرام بالكتاب والسنة وقول جماهير السلف والخلف، بل هو اللوطية الصغرى.. ومن وطأها في الدبر وطاوعته، عُزِّرا جميعاً، فإن لم ينتهيا فرِّق بينهما كما يُفرَّق بين الفاجر ومن يفجر به».

قال ابن القيم - رحمه الله-: وللمعاصي من الآثار القبيحة المذمومة المضرة بالقلب والبدن في الدنيا والآخرة ما لا يعلمه إلا الله. وهذا منها!

- **تياسرا ولا تتعاسرا، واتفقا ولا تختلفا**

قال رسول الله ﷺ: «لا يفرك - أي لا يبغض- مؤمن مؤمنة، إن كره منها خُلقاً رضي منها آخر»(أخرجه مسلم).

وقال الإمام النووي - رحمه الله-: «أي ينبغي أن لا يبغضها لأنه إن وجد فيها خُلقاً يكرهه، وجد فيها خلقاً مرضياً، بأن تكون شرسة الخلق لكنها ديّنة وجميلة أو عفيفة أو رفيقة به أو نحو ذلك».

وقال الله تعالى:﴿**وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا**﴾ (النساء١٩).

وكذلك نظرة الزوجة بالنسبة لزوجها.

وقال الشاعر:

من ذا الذي تُرضى سجاياه كلها

كفى المرء نبلاً أن تعد معايبه

وقال آخر:

من ذا الذي ما ساء قط ومن له الحسنى فقط

- **التدرج مع الزوجة عند عصيانها**

قال الله تعالى:﴿**وَاللاَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيّاً كَبِيراً**﴾ (النساء٣٤).

- **مسألة**: لا يجوز هجرها قبل وعظها: لقول الله تعالى في الآية السابقة.

قال الرازي: «الذي يدل عليه نص الآية أنه تعالى ابتدأ بالوعظ، ثم ترقى منه إلى الهجران في المضاجع، ثم ترقى منه إلى الضرب فإذا حصل الغرض بالطريق الأخف وجب الاكتفاء به، ولم يجز الإقدام على الطريق الأشق».

وقالﷺ: «لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، فمن هجر أخاه فوق ثلاث فمات، دخل النار»(رواه أبو داود).

فالهجر يكون بعد الموعظة.

- **مسألة:** لا يجوز ضربها قبل هجرها: وذلك للآية السابقة.

قال الرازي: «ولم يجز الإقدام على الطريق الأشق»، وإنما أباح الله ضربها ضرباً غير مبرح بعد التدرج السابق،

ولعموم قول النبي ﷺ : «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده». فإذا ضربت بعد الهجر فتجنب الوجه.

• لا تستعجل فتحقق أمنية الشيطان

قال رسول الله ﷺ: «إنّ إبليس يضع عرشه على الماء، ثم يبعث سراياه، فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتنة، يجيء أحدهم فيقول: فعلت كذا وكذا، فيقول ما صنعت شيئاً، قال: ثم يجيء أحدهم فيقول: ما تركته حتى فرقت بينه وبين أهله، فَيُدنِيه منه ويقول: نعم أنت!» (رواه مسلم)

• طلاق الزوجة ليس من بر الوالدين

لا يجب على الزوج طلاق زوجته إذا أمرته والدته بطلاقها. قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله-: «لا يحل له أن يطلقها لقول أمه، بل عليه أن يبر أمه، وليس تطليق امرأته من برها.

ذلك لأن الأم تغلب عليها العاطفة وتُنْزِلُ زوجة الابن منزلة الضُرَّة، ومن الأقوال القديمة عند بعض الأمهات: «أنا ربيت ولغيري صفيت»، بخلاف الأب الصالح التقي الملتزم بشرع الله، من كان بعيد النظر حَسَنَ التصرف، محباً لمصلحة ابنه، فإن الابن يطيعه في ذلك لأنه أمره بالمعروف، كما أمر النبي ﷺ ابن عمر رضي الله عنه فقال: «أطع أباك وطلقها» (رواه الترمذي ، وحسنه الألباني)

وكما استجاب إسماعيل عليه السلام لنصيحة أبيه إبراهيم الخليل- عليه الصلاة والسلام «فطلق زوجته» (نصه عند البخاري) . أما إن لم يكن الأب كذلك فلا يجب عليه طاعته، ولا يُعَدُّ عصيانه في ذلك من العقوق.

- **تحريم طلاقها وهي حائض**

قال تعالى:﴿**إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ**﴾ (الطلاق١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله–: «الطلاق في الحيض حرام في الكتاب والسنة والإجماع».

قال ابن عباس –رضي الله عنهما–: الطلاق الحرام أن يطلقها وهي حائض.

وعن عبد الله بن عمر –رضي الله عنهما–: «انه طلق امرأته وهي حائض، فتغيظ رسول الله ﷺ»(رواه البخاري).

- **تحريم طلاقها في طهر جامعها فيه**

قال ابن عباس –رضي الله عنهما–: «والطلاق الحرام كأن يطلقها وهي حائض، أو يطلقها حين يجامعها، لا تدري اشتمل الرحم على ولد أم لا».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله–: «وهو حرام بالكتاب والسنة والإجماع».

وقال ابن كثير في الآية السابقة﴿**فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ**﴾

«الطلاق المحرم، أن يطلقها في حال الحيض، أو في طهر قد جامعها فيه، ولا يدري أحملت أم لا».

- **تحريم خروج المطلقة من منزل زوجها**

قال الله تعالى:﴿**لا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلا يَخْرُجْنَ إِلاَّ أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ**﴾ (الطلاق١).

قال عطاء: «إذا أذن لها أن تعتد في غير بيته ولو في بيت أهلها فقد شاركها في الإثم».

وقال مجاهد: «بفاحشة مبينة أي الزنا».

قال القرطبي: «ليس للزوج أن يخرجها من مسكن النكاح ما دامت في العدة ، ولا يجوز لها الخروج أيضاً».

والحكمة من عدم جواز خروج المطلقة، ما بينه الله تعالى في نهاية الآية: ﴿**لا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْراً**﴾ (الطلاق١).

قال ابن كثير: «أي إنما أبقينا المطلقة في منزل الزوج في مدة العدة لعل الزوج يندم على طلاقها ويخلق الله تعالى في قلبه رجعتها،

فيكون ذلك أيسر وأسهل».

- **أما لك في رسول الله ﷺ أسوة حسنة؟**

قال الله تعالى:﴿ **لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ**﴾ (الأحزاب ٢١).

قال الحافظ ابن كثير: «هذه الآية أصل كبير في التأسي برسول الله ﷺ في أقواله وأفعاله وأحواله».

وقال سفيان بن عيينة: «إنّ رسول الله ﷺ هو الميزان الأكبر، فعليه تعرض الأشياء، على خُلُقه وسيرته وهديه، فما وافقها فهو الحق، وما خالفها هو الباطل».

وقال ابن القيم: «وكانت سيرته ﷺ مع أزواجه حُسن المعاشرة وحسن الخلق، وكان يقول ﷺ : «خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلى»(رواه الترمذي ، وصححه الألباني)

الفهرس

المقدمة ٣
لا تصدمها في الأيام الأولى..... ٥
من لانت كلمته وجبت محبته ٥
تزين لزوجتك كما تحب أن تتزين لك..... ٦
دع عنك قول الرفاق الإمن كان حكيما..... ٧
ترفع عن استعمال مال الزوجة..... ٨
الجزاء من جنس العمل ٨
احذر من ظلم الزوجة..... ٩
وجوب طاعة الزوجة لزوجها..... ١٠
استجيبي لدعوة الزج ١١
تياسرا ولا تعاسرا واتفقا ولا تختلفا..... ١٣
التدرج مع الزوجة عند عصيانها ١٤
لاتستعجل فتحقق أمنية الشيطان..... ١٥
طلاق الزوجة ليس من بر الوالدين..... ١٦
تحريم طلاقها وهي حائض ١٧
تحريم طلاقها في طهر جامعها فيه..... ١٧
تحريم خروج المطلقة من منزل زوجها ١٨
أمالك في رسول الله أسوة حسنة؟..... ١٩